



وزارة الشباب والرياضة



الجمهورية التونسية

وزارة الشؤون الرياضية والشبابية
Ministère des Affaires de la Jeunesse
et du Sport - Tunisie

تقرير الثلاثي الأول لسنة 2023 حول حق النفاذ إلى المعلومة
بوزارة الشباب والرياضة

أفريل 2023

الفهرس

3	التقديم.....
4	I. النصوص القانونية المنظمة للنفاز إلى المعلومة
4	1. نصوص لم تعد سارية المفعول.....
4	2. نصوص سارية المفعول.....
5	II. الإجراءات المتخذة لتطبيق مقتضيات قانون النفاز إلى المعلومة.....
5	1. نشاط المكلف بالنفاز إلى المعلومة ونائبه.....
6	2. متابعة نشاط المكلفين بالنفاز إلى المعلومة بالمندوبيات الجهوية والمؤسسات الخاضعة لإشراف الوزارة.....
6	3. تنظيم الأرشيف.....
7	4. متابعة النشر الاستباقي للمعلومة.....
9	III. معطيات إحصائيات حول النفاز إلى المعلومة.....
10	1. معطيات حول الهيكل المكلف بالنفاز إلى المعلومة.....
11	2. معطيات حول مطالب النفاز إلى المعلومة.....
15	1.2 طبيعة طالبي النفاز.....
15	2.2 طريقة ورود المطالب.....
16	3.2 نسبة الاستجابة للمطالب.....
17	4.2 قرارات هيئة النفاز إلى المعلومة.....
20	IV. النقائص.....
20	V. التوصيات والمقترحات.....
22	الخاتمة.....
23	الملاحق:.....

التقديم:

يعتبر الحق في النفاذ إلى المعلومة أحد أهم الحقوق التي تم تكريسها في المنظومة القانونية التونسية إثر الثورة، تعززت بالتكريس الدستوري لهذا الحق بمقتضى الفصل 38 من دستور 2022.

الفصل 38 من دستور 2022:

تضمن الدولة الحق في الإعلام والحق في النفاذ إلى المعلومة

وقد صدر القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة، ليعرّف بهذا الحق ويضبط إجراءاته، حيث يهدف وفق فصله الأول إلى "ضمان حق كل شخص طبيعي أو معنوي في النفاذ إلى المعلومة" لمتابعة الشأن العام والمشاركة في اتخاذ قرارات سليمة وتعزيز مبدأي الشفافية والمساءلة وتحسين جودة المرفق العمومي".

ويندرج هذا التقرير في إطار تنفيذ مقتضيات الفصل 34 من القانون الأساسي المذكور أعلاه، حيث نص على أنه "يتعين على المكلف بالنفاذ إلى المعلومة إعداد تقرير ثلاثي يرفعه إلى رئيس الهيكل ويتم نشره على موقع الواب". ويتضمن هذا التقرير معطيات حول نشاط وزارة الشباب والرياضة في مجال النفاذ إلى المعلومة خلال الثلاثي الأول لسنة 2023.

ا. النصوص القانونية المنظمة لحق النفاذ إلى المعلومة:

1- نصوص لم تعد سارية المفعول بها:

- المرسوم عدد 41 لسنة 2011 المؤرخ في 26 ماي 2011 المتعلق بالنفاذ إلى الوثائق الإدارية للهيكل العمومية.
- المرسوم عدد 54 لسنة 2011 المؤرخ في 11 جوان 2011 المتعلق بتنقيح المرسوم عدد 41 لسنة 2011 المؤرخ في 26 ماي 2011 المتعلق بالنفاذ إلى الوثائق الإدارية
- المنشور التفسيري عدد 25 لسنة 2012 المؤرخ في 5 ماي 2012 المتعلق بالنفاذ إلى الوثائق الإدارية للهيكل العمومية
- الفصل 32 من دستور 2014 "تضمن الدولة الحق في الإعلام والحق في النفاذ إلى المعلومة

2- نصوص سارية المفعول:

- القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة
- إحداث وتركيز هيئة النفاذ إلى المعلومة بانتخاب أعضائها من قبل مجلس نواب الشعب بتاريخ 18 جويلية 2017
- القانون عدد 10 لسنة 2017 المؤرخ في 07 مارس 2017 المتعلق بحماية المبلغين عن الفساد
- منشور رئيس الحكومة عدد 19 لسنة 2018 المؤرخ في 18 ماي 2018 المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة

- أمر حكومي عدد 375 لسنة 2020 مؤرخ في 29 جوان 2020 يتعلق بتنظيم عملية نشر تقارير هيئات الرقابة وتقارير المتابعة
- منشور عدد 24 لسنة 2020 مؤرخ في 5 نوفمبر 2020 حول تدعيم إجراءات السلامة المعلوماتية بالهيكل العمومية
- الأمر الحكومي عدد 3 لسنة 2021 المؤرخ في 06 جانفي 2021 يتعلق بالبيانات العمومية المفتوحة
- الفصل 38 من دستور 2022 "تضمن الدولة الحق في الإعلام والحق في النفاذ إلى المعلومة

II. الإجراءات المتخذة لتطبيق مقتضيات قانون النفاذ إلى المعلومة:

1. نشاط المكلف بالنفاذ إلى المعلومة ونائبه خلال الثلاثي الأول من سنة 2023:

عملا على مواصلة تنفيذ مقتضيات القانون الأساسي المتعلقة بالحق في النفاذ إلى المعلومة تم خلال هذه الثلاثية:

- إعداد التقرير السنوي للنفاذ إلى المعلومة لسنة 2022 ورفعها إلى هيئة النفاذ إلى المعلومة ونشره بالبوابة الإلكترونية للوزارة بعد مصادقة السيد الوزير.
- دراسة مطالب النفاذ الواردة على الوزارة وتوجيهها إلى الهيكل المعنية والرد عليها.
- دراسة مطالب التظلم الواردة من هيئة النفاذ إلى المعلومة والرد عليها وتنفيذ القرارات الصادرة في شأنها.
- تقديم الاستشارة اللازمة للمكلفين بالنفاذ إلى المعلومة بالمندوبيات الجهوية والمؤسسات الراجعة بالنظر للوزارة.
- تحيين قائمة المكلفين بالنفاذ إلى المعلومة على مستوى المندوبيات الجهوية والمؤسسات الراجعة بالنظر للوزارة كلما طرأ عليها تغيير ونشرها بموقع واب الوزارة. وقد تم في هذا الإطار مراسلة كل من المعهد العالي للرياضة والتربية البدنية بقصر السعيد والمركب الثقافي والرياضي للشباب بالمنزه السادس لتغيير المكلفين بالنفاذ إلى المعلومة على إثر نقلة المكلفين السابقين.

2. متابعة نشاط المكلفين بالنفاذ إلى المعلومة بالمندوبيات والمؤسسات الراجعة بالنظر للوزارة:

اعتبارا لأهمية تكريس حق النفاذ إلى المعلومة يتولى المكلف بالنفاذ إلى المعلومة ونائبه، بالإضافة لنشاطهما على المستوى المركزي، متابعة نشاط المكلفين بالنفاذ إلى المعلومة بالمندوبيات الجهوية للشباب والرياضة والمؤسسات الراجعة بالنظر للوزارة بصفة مباشرة عبر التوجيه وتقديم الاستشارة اللازمة حول كيفية الرد على مطالب النفاذ إلى المعلومة أو مطالب التظلم ونوعية المعطيات الواجب نشرها تلقائيا على مواقع الواب الرسمية أو عن طريق تقارير نشاطهم الشهرية والسنوية.

3. تنظيم الأرشيف:

ينص الفصل 60 من القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 على أنه يتعين على الهياكل العمومية استكمال تنظيم أرشيفها وتركيز منظومة لتصنيف الوثائق الإدارية التي بحوزتها مما ييسر حق النفاذ إلى المعلومة، وباعتبار أن عملية تصنيف الملفات وتنظيمها تعد من أهم الأدوات لتفعيل حق النفاذ إلى المعلومة، حيث لا يمكن النفاذ إلى وثائق لا نعلم أماكن حفظها أو منتجها أو مكوناتها، تعمل إدارة التصرف في الوثائق والتوثيق منذ نشأتها على تصنيف الوثائق الجارية بمكاتب العمل ومعالجة وفرز وتعريف الأرصدة المحولة إلى مصالح حفظ الأرشيف الوسيط ورقمنة بعض الأرصدة الحيوية الجارية أو الوسيطة ووضعها بقواعد بيانات نصية، لذلك فإن تنظيم الأرشيف يعتبر تقليدا تم إرسائه بوزارة الشباب والرياضة منذ انطلاق تنفيذ البرنامج الوطني للتصرف في الوثائق الإدارية والأرشيف الذي نعمل باستمرار على تطويره لتجويد الخدمات المقدمة وإتاحة المعلومة.

كما تعمل إدارة التصرف في الوثائق والتوثيق حاليا على تحيين جداول مدد استبقاء الوثائق الخصوصية للمؤسسات الراجعة بالنظر للوزارة لتوفير السند القانوني للتصرف في ملفاتها.

وباعتبار أن المكلف بالنفذ إلى المعلومة يشغل في نفس الوقت خطة كاهية مدير التصرف في الوثائق والتوثيق، فإننا نحرص على عملية تنظيم الأرشيف وفق الإجراءات القانونية المعمول بها في المجال لتسهيل عملية الرجوع إلى الوثائق وسرعة الاستدلال عليها عند الحاجة وذلك باعتماد التكنولوجيات الحديثة.

4. متابعة النشر الاستباقي للمعلومة:

نعمل على متابعة عملية نشر وتحيين المعطيات المنشورة على موقع واب الوزارة وفق ما هو منصوص عليه بالفصول 6 و7 و8 من قانون النفاذ إلى المعلومة وذلك بالتنسيق مع إدارة التنظيم والأساليب والإعلامية، وهي كالتالي:

- قائمة الهياكل والمؤسسات الخاضعة لإشراف الوزارة والمؤسسات الشبابية والرياضية ومعاهد التكوين (أرقام الهواتف والفاكس، عناوينها، بريدها الإلكتروني)
- دليل الجامعات الرياضية ونظمها الأساسية،
- النصوص القانونية والترتيبية المنظمة للوزارة (التنظيم الهيكلي، الموارد البشرية، النصوص المنظمة لقطاعات الشباب والرياضة والتربية البدنية)،
- الأنشطة والبرامج والإحصائيات المتعلقة بقطاع الشباب محيئة إلى حدود شهر ديسمبر 2022 (جدول إجمالي للمنشآت الشبابية، قائمة المؤسسات الشبابية، البنية الأساسية الشبابية، إحصاء المقيمين والمنخرطين بدور الشباب وتوزيعهم حسب مجال النشاط....)
- الأنشطة والبرامج والإحصائيات المتعلقة بقطاع الرياضة ورياضة النخبة محيئة إلى حدود شهر ديسمبر 2022 (البنية الأساسية الرياضية، رياضة النخبة، الجمعيات والمجازين، الجامعات والجمعيات الرياضية)
- الأنشطة والبرامج والإحصائيات المتعلقة بقطاع التربية البدنية للسنة الدراسية 2022/2021 (مؤشرات التربية البدنية بمختلف المراحل التعليمية، إشارات التفقد، توزيع التلاميذ شعبة الرياضة...) والتربية البدنية في المراحل التعليمية للسنة الدراسية 2022/2021.
- إحصائيات التكوين والبحث للسنة الدراسية 2022/2021
- طلبات العروض ونتائجها إلى حدود شهر فيفري 2023
- المطبوعات الإدارية

- دليل بعث المشاريع
- المناظرات الخاصة بالوزارة ونتائجها،
- الإطار القانوني والترتيبي المنظم لتنفيذ إلى المعلومة
- دليل الإجراءات المتعلقة بالحق في النفاذ إلى المعلومة
- المطبوعات المتعلقة بالتنفيذ إلى المعلومة وإجراءات التظلم
- التقرير السنوي لتنفيذ إلى المعلومة بالوزارة لسنة 2022،
- قائمة المكلفين بالتنفيذ إلى المعلومة بالوزارة والمندوبيات الجهوية والمؤسسات الراجعة بالنظر للوزارة،

مواقع واب الهياكل والمؤسسات الراجعة بالنظر للوزارة:

ينص الفصل 60 من القانون الأساسي لتنفيذ إلى المعلومة في المطة الأولى على أنه "يتعين على الهياكل الخاضعة لأحكام هذا القانون إنجاز موقع واب رسمي ونشر الأدلة المشار إليها بالمطلة 7 من الفصل 38 من هذا القانون في أجل ستة أشهر من تاريخ نشر هذا القانون" وفي هذا الإطار تحت الوزارة كل المندوبيات الجهوية لإعداد مواقع واب خاصة بها، حيث أن 09 مندوبيات فقط من مجموع 24 مندوبية أعدت مواقع واب رسمية تنشر بها معطياتها بصفة دورية، في حين أن بقية المندوبيات تنشر معطياتها على صفحات التواصل الاجتماعي (فايسبوك) وهي تعتبر مواقع غير رسمية ولا يمكن اعتمادها في عملية النشر. في حين أن أغلب المؤسسات الخاضعة لإشراف الوزارة لها مواقع واب تنشر بها معطياتها باستمرار.

وفيما يلي قائمة في المندوبيات والمؤسسات التي تتوفر على مواقع واب:

موقع واب الوزارة: موجود ويحیی بانتظام "www.mjs.tn"
مواقع واب المندوبيات الجهوية للشباب والرياضة: 09 مواقع:

- مندوبية منوبة www.crjasm.tn
- مندوبية بن عروس crjsbenarous.mjs.tn
- مندوبية المهديّة crjsmahdia.mjs.tn

- مندوبية المنستير crjsmonastir.mjs.tn
 - مندوبية سوسة crjssousse.mjs.tn
 - مندوبية مدين crjsmedenine.mjs.tn
 - مندوبية الكاف crjskef.mjs.tn
 - مندوبية القيروان crjskairouan.mjs.tn
 - مندوبية زغوان crjszaghouan.mjs.tn
- مواقع واب المؤسسات الراجعة بالنظر للوزارة: 12 مؤسسة خاضعة لإشراف الوزارة:

- المعهد العالي للرياضة والتربية البدنية بقصر السعيد www.issep-ks.rnu.tn
 - المعهد العالي للرياضة والتربية البدنية بصفاقس issepsf.rnu.tn
 - المعهد العالي للرياضة والتربية البدنية بالكاف www.issepk.rnu.tn
 - المعهد العالي للرياضة والتربية البدنية بقفصة issepgf.rnu.tn
 - المركز الوطني للطب وعلوم الرياضة <https://www.cnms.nat.tn/>
 - المرصد الوطني للشباب <http://www.onj.nat.tn/>
 - المرصد الوطني للرياضة <http://www.ons-sport.tn/>
 - العي الوطني الرياضي cns.nat.tn
 - شركة النهوض بالرياضة <http://www.promosport.sport.tn/>
 - الوكالة الوطنية لمكافحة تعاطي المنشطات <http://www.anad.tn/>
- يمكن حوصلة مطالب النفاذ إلى المعلومة ومطالب التظلم والطعون الواردة على وزارة الشباب والرياضة الثلاثي الأول لسنة 2023 حسب الجداول التالية:

III. معطيات إحصائية:

1- معطيات حول الهيكل والمكلف بالإنفاذ إلى المعلومة ونائبه

المكلف بالإنفاذ إلى المعلومة						الهيكل			
الفاكس	الهاتف	البريد الإلكتروني	الخطوة الوظيفية	الرتبة	الاسم واللقب	العنوان: شارع محمد علي عقيد، حي الخضراء 1003 تونس	موقع الواب: www.mjs.tn		
71800267	71841433 71845220 Poste 232	Algia.nsiri@mjs.state.tn	كاهية مدير	حافظ مكنتات وتوثيق A1	علجية النصيري				
نائب المكلف بالإنفاذ إلى المعلومة									
الفاكس	الهاتف	البريد الإلكتروني	الخطوة الوظيفية	الرتبة	الاسم واللقب				
71800267	71800267	bilelbaya@yahoo.fr	رئيس مصلحة	متصرف مستشار في الوثائق والأرشيف A1	ببة بلال				

2- معطيات حول مطالب النفاذ إلى المعلومة الواردة على الهيكل خلال الثلاثي الأول من سنة 2023:

العدد الرتبي	طريقة ورود المطلب	طبيعة طالب المعلومة	الموضوع	الصورة المطلوبة للنفاذ إلى المعلومة	مقبول	سبب الرفض	الطعون
2023/1	عبر مكتب الضبط	شخص طبيعي	التقرير النهائي للتفقدية العامة تبعا للمهمة المنجزة بخصوص الجامعة التونسية للشطرنج بداية من جوان 2022	نسخة ورقية	نعم		طعن أمام الهيئة
2023/2	عبر مكتب الضبط	شخص طبيعي	تقرير التفقدية العامة بخصوص الجامعة التونسية للشطرنج (أكتوبر 2022)	نسخة ورقية	نعم		
2023/3	عبر مكتب الضبط	شخص طبيعي	مكتوب التفقدية العامة عدد 2022/02/421 بتاريخ 2022/10/13	نسخة ورقية	لا	معلومة غير جاهزة	
2023/4	عبر مكتب الضبط	شخص معنوي	*التدابير التي تم اتخاذها من طرف وزارة الشباب والرياضة لتطبيق مقتضيات منشور رئيس الحكومة عدد 17 لسنة 2020 المؤرخ في 18 ماي 2020 المتعلق بالزامية إشهار القوائم المالية وتقارير مراجعي الحسابات وتقارير الأداء بالمؤسسات والمنشآت العمومية * قائمة المنشآت العمومية والمؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية الخاضعة لإشراف وزارة الشباب والرياضة التي انتفعت بطرح مبالغ غرامات التأخير المتعلقة بالسجل الوطني للمؤسسات المنصوص عليها المنصوص عليها بالمرسوم عدد 18 لسنة 2022 المؤرخ في 29 مارس 2022 المتعلق بطرح غرامات التأخير المتعلقة بالسجل الوطني للمؤسسات والمرسوم عدد 70 لسنة 2022 المؤرخ في 25 نوفمبر 2022 المتعلق بالتمديد في مدة طرح غرامات التأخير المتعلقة بالسجل الوطني للمؤسسات.	نسخة ورقية	نعم		طعن أمام الهيئة
2023/5	عبر مكتب الضبط	شخص طبيعي	معلومات حول مآل شكوى ضد الجامعة التونسية للأشعة والتي تعهدت بها التفقدية العامة	نسخة ورقية	لا	معلومة غير جاهزة	


		نعم	نسخة ورقية	*المرجع القانوني الذي تم اعتماده من طرف المندوبية الجهوية للشباب والرياضة بقابس لعدم إتاحة التقرير الذي تم إعداد من طرف فريق التفقد الإداري الذي زار المركب الشبابي الشالة * المرجع القانوني الذي اعتمد عليه السيد المندوب الجهوي بقابس لمد هيئة النفاذ إلى المعلومة بالتقرير المذكور * المرجع القانوني الذي اعتمد عليه السيد المندوب الجهوي بقابس ليعتبر هيئة النفاذ إلى المعلومة الجهة المخولة لها النظر في مدى قابلية الوثائق للنفاذ من عدمه	شخص طبيبي	عبر البريد الإلكتروني	2023/6
		نعم	نسخة ورقية	قرار تسمية المكتب المؤقت لتسيير الجامعة التونسية للدراجات بعد حلها بتاريخ 20 ماي 2021 وتركيبته برئاسة السيد معز بن نصر	شخص طبيبي	عبر مكتب الضبط	2023/7
طعن أمام الهيئة		نعم	نسخة ورقية	* تقرير التفقدية العامة للوزارة بخصوص الجامعة التونسية لكرة الطائرة * أعضاء الوفد الممثل لتونس في مؤتمر الاتحاد الإفريقي لكرة الطائرة المنعقد بالدار البيضاء -المغرب من 27 إلى 30 نوفمبر 2022 مع بيان صفات المشاركين وتحديد الأعضاء الذين تكفلت الجامعة التونسية لكرة الطائرة بتسديد معالم مشاركتهم والمصاريف المتصلة من تنقل وإعاشة وغيرها، * أعضاء الوفد لتونس في مؤتمر الاتحاد الدولي لكرة الطائرة المنعقد بهولاندا بين 22 و25 سبتمبر 2022 بيان صفات المشاركين وتحديد الأعضاء الذين تكفلت الجامعة التونسية لكرة الطائرة بتسديد معالم مشاركتهم والمصاريف المتصلة من تنقل وإعاشة وغيرها، * التقارير المالية المفصلة لمشاركة الجامعة التونسية لكرة الطائرة بالمؤتمر الأخير للاتحاد الإفريقي لكرة الطائرة والمؤتمر الأخير للاتحاد الدولي لكرة الطائرة لسنة 2022،	شخص معنوي	عبر مكتب الضبط	2023/8
	استثناءات الفصل 24	لا	نسخة ورقية	تقرير تفقد وبحث قام به متفقد عام للشباب	شخص طبيبي	عبر البريد الإلكتروني	2023/9
	استثناءات الفصل 24	لا	نسخة ورقية	تقرير تفقد وبحث قام به متفقد عام خبير للشباب	شخص طبيبي	عبر البريد الإلكتروني	2023/10

		نعم	نسخة ورقية	- المراسلة الموجهة إلى مصالح وزارة التعليم العالي والبحث العلمي المتعلقة بسد الشغورات الخاصة برياضي النخبة الذين لم يلتحقوا بالمعهد العالي للرياضة والتربية البدنية ممن وقع إدراج أسمائهم بالقائمة التي تضم 57 مترشحا،	شخص طبيعي	عبر مكتب الضبط	2023/11
	معلومة غير جاهزة	لا	نسخة ورقية	مشروع قانون مكافحة أعمال العنف والشغب والتعصب في المجال الرياضي	شخص معنوي	عبر مكتب الضبط	2023/12
		نعم	نسخة ورقية	قائمة المنشآت والمؤسسات العمومية التي لا تكتسى صبغة إدارية الخاضعة لإشراف وزارة الشباب والرياضة التي قامت بإيداع قوائمها المالية وتقارير مراجعي حساباتها وتقارير أدائها للسنة المحاسبية 2021 في الآجال المنصوص عليها بالقانون عدد 52 لسنة 2018 المؤرخ في 29 أكتوبر 2018 المتعلق بالسجل الوطني للمؤسسات ومنشور رئيس الحكومة عدد 17 لسنة 2020 المؤرخ في 18 ماي 2020 المتعلق بالزامية إظهار القوائم المالية وتقارير مراجعي الحسابات وتقارير الأداء بالمؤسسات والمنشآت بالعمومية	شخص معنوي	عبر مكتب الضبط	2023/13
		نعم	نسخة ورقية	تقرير بحث حول دار الشباب أوتيك ببنزرت	شخص طبيعي	عبر مكتب الضبط	2023/14
			نسخة ورقية	قيمة معاليم استغلال الملاعب برادس التي ستتكفل بها الوزارة لفائدة كل الفرق المشاركة في المسابقات الإفريقية مع بيان القيمة لكل فريق * فترة تكفل الوزارة بهذه المصاريف	شخص معنوي	عبر مكتب الضبط	2023/15
			نسخة ورقية	* تاريخ افتتاح المركب الشبابي والثقافي الصيني بين عروس * تاريخ انتهاء الأشغال * شرح لأبرز المعوقات والأسباب التي أخرجت الانطلاق	شخص طبيعي	عبر البريد الإلكتروني	2023/16

		نعم	نسخة ورقية	المراسلات التي أرسلت من طرف الوزارة إلى الجامعة التونسية لكرة القدم موضوع إيقاف بطولة الرابطة المحترفة الأولى لكرة القدم لسنة 2023 - 2022	شخص معنوي	عبر مكتب الضبط	2023/17
		نعم	نسخة ورقية	الترتيب التفاضلي والمعدل والأعداد المتحصل عليها لمسير في الرياضة في المناظرة الداخلية للترقية إلى رتبة مسير في الرياضة لسنة 2022	شخص طبيعي	عبر مكتب الضبط	2023/18
		نعم	نسخة ورقية	قرار التفقدية العامة فيما يخص تسوية وضعية لاعبة كرة حديدية	شخص طبيعي	عبر مكتب الضبط	2023/19

1.2 طبيعة طالبي النفاذ إلى المعلومة خلال الثلاثي الأول لسنة 2023:


طبيعة طالب المعلومة



يصنف طالبي النفاذ إلى المعلومة إلى صنفين: أشخاص طبيعيين وأشخاص معنويين حيث بلغ عدد طالبي النفاذ إلى المعلومة 06 أشخاص المعنويين أي بنسبة 32% في حين بلغت نسبة طالبي النفاذ من الأشخاص الطبيعيين 68% أي ما يعادل (13 شخص).

2.2 طريقة ورود المطالب:

طريقة ورود المطالب



وردت أغلب المطالب عبر مكتب الضبط المركزي (15 مطلب) أي بنسبة 79% في حين أن المطالب الواردة عبر البريد الإلكتروني لم تتجاوز 04 مطالب أي بنسبة 21%.


3.2 نسبة الاستجابة للمطالب:

خلال الثلاثية الأولى من سنة 2023 بلغ عدد المطالب الواردة على المكلف بالنفوذ إلى المعلومة 19 مطالبا تمت الاستجابة والرد بالقبول على 12 مطالب أي بنسبة 65% وتمّ رفض 05 مطالب بنسبة 27% منها (03) مطالب رفع في شأنها طالبي النفاذ إلى المعلومة دعاوى أمام هيئة النفاذ إلى المعلومة. في حين أن (02) مطلبان لزالا في انتظار رد الهيكل المعنية.

وقد تم رفض المطالب للأسباب التالية:

- 03 مطالب: معلومات غير جاهزة (معلومات تخص عمليات بحث أو تفقد ولم تختتم بعد)
- 02 مطالب: المعلومة المطلوبة تدخل ضمن استثناءات الفصل 24 حيث تحتوي على معطيات

شخصية



4.2 قرارات هيئة النفاذ إلى المعلومة:

في صورة رفض مطلب النفاذ إلى المعلومة بصورة صريحة وإعلام طالب النفاذ بذلك أو في صورة ثبوت رفضه ضمنيا نتيجة لانقضاء الآجال القانونية للرد عليه أو رفض إتاحة المعلومة في الصورة المطلوبة، يمكن لطالب النفاذ إلى المعلومة الطعن في قرار الرفض أمام هيئة النفاذ إلى المعلومة باعتبارها هيئة قضية مهمتها النظر في الدعاوى المرفوعة أمامها وتقوم بأعمال التحقيق الضرورية ويمكنها عند الضرورة القيام بالتحريات اللازمة والاطلاع على كل المعلومات موضوع الطعن والتأكد من محتواها ومما تتضمنه من تفاصيل مهما كانت طبيعتها وحساسيتها ولا يمكن مجابتهما بالسر المهني أو بحماية المعطيات الشخصية. كما أن الهيئة لا تسلّم الوثائق موضوع مطالب النفاذ التي تتحصل عليها أثناء التحقيق في الدعاوى إلى القائمين بها حتى وإن انتهت إلى قبول هذه الدعاوى، حيث تكتفي في هذه الصورة بإصدار قرارات تلزم الهياكل المدعى عليها بتسليم المعلومات المطلوبة إلى طالبي النفاذ إليها. وفي هذا الإطار صدرت قرارات الهيئة في بعض الدعاوى المرفوعة أمامها ضد الوزارة من قبل طالب النفاذ إلى المعلومة الذين تمّ رفض مطالبهم بطريقة صريحة أو ضمنية.

- صدور قرار هيئة النفاذ إلى المعلومة بخصوص القضية عدد 3871 بتاريخ 16 فيفري 2023 والذي قررت بموجبه رفض أصلا، وذلك بناء على ملحوظاتنا والوثائق التي تم توفيرها للهيئة للبت في هذه الدعوى والتي تثبت أن المعلومات المطلوبة تدخل ضمن الاستثناءات المنصوص عليها بالفصل 25 من القانون الأساسي المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة والذي ينص على أنه "لا يشمل النفاذ إلى المعلومة البيانات المتعلقة بهوية الأشخاص الذين قدموا معلومات بهدف الإبلاغ عن تجاوزات أو حالات فساد"، (المرجع: مطلب نفاذ إلى المعلومة عدد 2021/102).

- صدور قرار هيئة النفاذ إلى المعلومة بخصوص القضية عدد 3497 بتاريخ 16 فيفري 2023، والذي قررت بموجبه قبول الدعوى شكلا ورفضها أصلا في جزء نظرا لعدم توفر المعلومة

- المطلوبة بالوزارة وانعدام ما يستوجب النظر في الباقي نظرا لمد الهيئة بما يفيد حصول العارض على المعلومة المطلوبة أثناء سير التحقيق (المرجع: مطلب نفاذ إلى المعلومة عدد 2021/65).
- صدور قرار هيئة النفاذ إلى المعلومة بخصوص القضية 3207 بتاريخ 16 فيفري 2023، والذي قررت بموجبه قبول الدعوى شكلا ورفضها أصلا نظرا لمد الهيئة بما يفيد حصول العارض على المعلومة المطلوبة أثناء سير التحقيق، (المرجع: مطلب نفاذ إلى المعلومة عدد 2021/11).
- صدور قرار هيئة النفاذ إلى المعلومة بخصوص القضية 3207 بتاريخ 16 فيفري 2023، والذي قررت بموجبه قبول الدعوى شكلا ورفضها أصلا نظرا لمد الهيئة بما يفيد حصول العارض على نفس المعلومة المطلوبة سابقا، (المرجع: مطلب نفاذ إلى المعلومة عدد 2021/98).
- صدور قرار هيئة النفاذ إلى المعلومة بخصوص القضية 3880 بتاريخ 10 فيفري 2023، والذي قررت بموجبه قبول الدعوى شكلا ورفضها أصلا نظرا لمد الهيئة بما يفيد حصول العارض على المعلومة المطلوبة أثناء سير التحقيق، (المرجع: مطلب نفاذ إلى المعلومة عدد 2021/103).
- صدور قرار هيئة النفاذ إلى المعلومة بخصوص القضية 4688 بتاريخ 10 فيفري 2023، والذي قررت بموجبه قبول الدعوى شكلا ورفضها أصلا نظرا لمد الهيئة بما يفيد حصول العارض على المعلومة المطلوبة أثناء سير التحقيق، (المرجع: مطلب نفاذ إلى المعلومة عدد 2022/12).
- صدور قرار هيئة النفاذ إلى المعلومة بخصوص القضية 4278 و4279 بتاريخ 07 فيفري 2023، والذي قررت بموجبه قبول الدعوى شكلا ورفضها أصلا نظرا لمد الهيئة بما يفيد حصول العارض على المعلومة المطلوبة أثناء سير التحقيق، (المرجع: مطلب نفاذ إلى المعلومة عدد 135 و2021/136).

- صدور قرار هيئة النفاذ إلى المعلومة بخصوص القضية 3881 بتاريخ 07 فيفري 2023، والذي قررت بموجبه قبول الدعوى شكلا ورفضها أصلا نظرا لمد الهيئة بما يفيد حصول العارض على المعلومة المطلوبة أثناء سير التحقيق، (المرجع: مطلب نفاذ إلى المعلومة عدد 2021/13).

- صدور قرار هيئة النفاذ إلى المعلومة بخصوص القضية 3451 و3452 بتاريخ 16 فيفري 2023، والذي قررت بموجبه إلزام الوزارة بإتاحة المعلومة (3451) وقد تم استئناف القرار أمام المحكمة الإدارية نظرا لعدم توفر المعلومة المطلوبة بالوزارة والهيكل الراجعة إليها بالنظر، وبالنسبة للقضية عدد 3452 تم ختم القضية لانعدام ما يستوجب النظر نظرا لمد الهيئة بما يفيد حصول العارض على المعلومة المطلوبة أثناء سير التحقيق (المرجع: مطلب نفاذ إلى المعلومة عدد 27 و2021/34).

- صدور قرار هيئة النفاذ إلى المعلومة بخصوص القضية 1889 بتاريخ 16 فيفري 2023، والذي قررت بموجبه إلزام الوزارة بإتاحة المعلومة (3451) وقد تم استئناف القرار أمام المحكمة الإدارية نظرا لعدم توفر المعلومة المطلوبة بمصالح الوزارة، (المرجع: مطلب نفاذ إلى المعلومة عدد 2021/13).

← نلاحظ من خلال القرارات الصادرة عن هيئة النفاذ إلى المعلومة أن أغلب القرارات كانت لصالح الوزارة وذلك يعود إلى التزام الوزارة بالرد على كل الدعاوى المحالة عليها من طرف الهيئة وإبداء ملاحظاتها وتوفير الوثائق اللازمة للبت فيها، ووجاهة قرارات رفض مطالب النفاذ إلى المعلومة وتنسيبها مع الاستثناءات المنصوص عليها بقانون النفاذ إلى المعلومة.

IV. النقائص:

- تأخر صدور الأمر الذي يحدد مهام المكلف ونائبه وعدم إفراد هيكل داخلي خاص بالإنفاذ إلى المعلومة تعهد إليه مهمة تنظيم الأنشطة المتعلقة بالإنفاذ إلى المعلومة أدى إلى عدم وضوح مهام المكلف بالإنفاذ إلى المعلومة وموقعه داخل الإدارة وحجم المسؤولية القانونية الملقاة على عاتقه مع عدم تفرّغه الكلي لهذا الملف الذي تتطلب معالجته السرعة في الإنجاز لارتباطه بأجال محددة وضرورة التفاعل مع هيئة الإنفاذ إلى المعلومة ومع طالبي الإنفاذ إلى المعلومة،
- إحجام بعض الإدارات في تفعيل هامش الاجتهاد الذي يخوله القانون عند توصلها بمطالب الإنفاذ وتعلل بدخول المعلومات المطلوبة تحت طائلة الاستثناءات غير أن القانون يمنح حق الاجتهاد بحجب المعطيات الشخصية أو غيرها وإتاحة المعلومة لأن المبدأ هو الإتاحة والاستثناء هو الحجب.
- تعسف ومبالغة بعض الأشخاص وخاصة الطبيعيين منهم في استعمال حق الإنفاذ إلى المعلومة وارتفاع عدد مطالب الإنفاذ وعدد القضايا المنشورة أمام هيئة الإنفاذ إلى المعلومة من طرفهم.
- عدم صدور نص قانوني لتوضيح معالم الإنفاذ إلى المعلومة التي يتحملها حاليا الهيكل العمومي.
- غياب خطة عمل وطنية موحدة تخص برنامج الإنفاذ إلى المعلومة.
- غياب منظومة الكترونية للإنفاذ إلى المعلومة تساهم في تيسير ممارسة هذا الحق.
- صعوبة الحصول على المعلومات غير المتوفرة بالمصالح المركزية للوزارة خاصة المعلومات الموجودة بالجامعات الرياضية وبالتالي التأخر في الرد على مطالب الإنفاذ المتعلقة بها.

V. التوصيات والمقترحات:

- إحداث هيكل داخل الوزارة يعنى بالإنفاذ إلى المعلومة نظرا لحجم المسؤولية القانونية الملقاة على عاتق المكلف بالإنفاذ إلى المعلومة، خاصة وأن الفصل 33 من القانون الأساسي للإنفاذ إلى المعلومة ينص على أنه "يمكن للهيكل الخاضعة لأحكام هذا القانون تنظيم مختلف الأنشطة المتعلقة بالإنفاذ إلى المعلومة صلب هيكل داخلي يحدث للغرض يرأسه المكلف بالإنفاذ إلى المعلومة ويلحق مباشرة

برئيس الهيكل" خاصة وأن القانون لا ينص على ضمانات قانونية تحميه في حالة تعرضه لعقوبات جزائية أو تأديبية.

- إحداث مصالح للأرشيف بالمندوبيات الجهوية للشباب والرياضة للإشراف على تنفيذ البرنامج الوطني للتصرف في الوثائق والأرشيف والنفاز إلى المعلومة والسهر على تصنيف الوثائق الإدارية لتيسير النفاذ إليها.

- الحرص على تركيز منظومة الكترونية للأرشيف والتصنيف الإلكتروني للوثائق الإدارية خاصة مع انطلاق العمل بمنظومة علية للتصرف الإلكتروني في المراسلات.

- ضرورة دعوة كل الإدارات إلى اعتماد منظومة علية للتصرف الإلكتروني في المراسلات نظرا لنجاعة هذه المنظومة بعد تجربتها في التقليل في آجال التوصل بالملفات بما يضمن نجاعة العمل الإداري.

- دعوة المصالح المختصة إلى التنسيق مع الإدارات المركزية للمساهمة في إثراء موقع واب الوزارة بالمعلومات الخاصة بأنشطتها وتحيين معطياتها المنشورة وذلك لمزيد التعريف بها لدى العموم وتقليل مطالب النفاذ إلى المعلومة، خاصة وأن مصالح رئاسة الحكومة وهيئة النفاذ إلى المعلومة تتابع باستمرار مواقع واب الهيكل العمومية وتعدّ تقرير سنويا يصنّف المواقع الرسمية حسب المعطيات المنشورة بها وفق ما ينص عليه قانون النفاذ إلى المعلومة

- دعوة المندوبيات الجهوية للشباب والرياضة إلى إنشاء مواقع واب خاصة بها لاعتمادها في النشر التلقائي للمعطيات التي ينص عليها قانون النفاذ إلى المعلومة

- تنظيم الوثائق والملفات لتسهيل الوصول إلى المعلومة.

- توفير الإمكانيات اللازمة لتكوين الإطار والاعوان في مجال النفاذ إلى المعلومة وخاصة بالجهات بحيث لا يقتصر التكوين على المكلف بالنفاذ ونائبه فقط وذلك بهدف التحسيس بأهمية ضرورة التعاون والتنسيق بين جميع المصالح لتوفير المعلومة في الأجال المحددة حسب القانون (عائق مادي متعلق خاصة بالميزانية).

- تنظيم ملتقيات استشارية لتبادل التجارب والخبرات في تنفيذ برنامج النفاذ إلى المعلومة والمساهمة في مزيد تطويره وطرح الإشكاليات والصعوبات المتعلقة بتنفيذه.

- ضرورة النظر في تخصيص اعتمادات بالميزانية خاصة بالنفاذ إلى المعلومة وذلك بهدف تكريس هذا الحق على المستوى العملي وخاصة فيما يتعلق بالنشر الاستباقي للمعلومة

خاتمة

إن النجاح في تطبيق مقتضيات القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 والمتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة بالوزارة والمؤسسات الراجعة إليها بالنظر رهين تضافر جهود كل الأطراف، باعتبار أن القانون صدر لينفذ فإننا نسعى إلى التعاطي الإيجابي مع أحكامه والعمل على تكريسه والقطع مع عقلية الإدارة المغلقة والمتكتمة عن المعلومة، والعمل، بالتنسيق مع كل الأطراف، على تطبيق أحكام هذا القانون لتكريس مبدأ الشفافية والمسائلة وترسيخ مقومات الحوكمة الرشيدة وتحسين علاقة الإدارة بالإدارة وعلاقة المواطن بالإدارة.